



رأي رقم 2022/88 بتاريخ 11 أكتوبر 2022  
بشأن مشروع قرار إقصاء متنافس من طلب عروض

اللجنة الوطنية للطلبات العمومية،

بناء على شكاية شركة « ..... » المتوصل بها بتاريخ 20 أبريل 2022؛

وعلى الرسالة الجوابية لوزارة ..... رقم 823 بتاريخ 06 مايو 2022، وما أرفق بها من وثائق سيما نظام الاستشارة والمحاضر المتعلقة بطلب العروض موضوع الشكاية؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 11 أكتوبر 2022،

أولا : المعطيات

بواسطة شكايتها المشار إليها أعلاه، طعنت شركة « ..... » في مشروع قرار إقصاء عرضها في إطار طلب العروض رقم 2022/...../1 المتعلق بإعداد دراسة حول إعادة هيكلة وتقوية الإطار القانوني والتنظيمي للاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالمغرب، حيث اعتبرت أن عرضها يتضمن الشروط التقنية فيما يتعلق بالموارد البشرية والخبرة المطلوبتين، عكس ما ذهبت إليه لجنة طلب العروض.

وفي معرض جوابها على رسالة اللجنة الوطنية رقم 161/22 بتاريخ 28 أبريل 2022، أوضحت الوزارة المشتكى بها في مراسلتها السالفة الذكر، أن إقصاء الشركة المشتكية تم في إطار الضوابط القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، لا سيما نظام الاستشارة ودفتر الشروط الخاصة، و أنها تعاملت مع جميع المتنافسين على قدم المساواة والشفافية المطلوبة وأن المشتكية لم تدل بالشهادات المثبتة لتجربة وخبرة فريق الخبراء الذي سيقوم بإعداد الدراسة المطلوبة، وأرفقت رسالتها بصور من نظام الاستشارة ومحاضر اجتماعات لجنة طلب العروض بالإضافة إلى دفتر الشروط الخاصة.

## ثانيا : الاستنتاجات

حيث إن نظام الاستشارة نص في مادته الثامنة على ضرورة تقديم المتنافسين لعرض تقني يهم الموارد البشرية المؤهلة وكذا الإدلاء بشهادات تثبت تجربتهم وخبرتهم؛

حيث إن المادة 38 من المرسوم رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية والتي أعلن في إطاره عن طلب العروض موضوع الشكاية تنص على أنه يجوز للجنة طلب العروض، قبل اتخاذ قرارها، استشارة كل خبير أو تقني أو تشكيل لجنة فرعية لتحليل العروض التقنية للمتنافسين وتضمن استنتاجاتهم في تقارير يعدونها ويوقعون عليها؛

وحيث إن لجنة طلب العروض قد قررت في اجتماعها المنعقد بتاريخ 25 مارس 2022 تشكيل لجنة فرعية لدراسة العروض التقنية للمتنافسين؛

وحيث إن اللجنة الفرعية التقنية خلصت في اجتماعها المؤرخ في 28 مارس إلى أن عرض شركة «.....» غير متطابق مع المادة 18 من نظام الاستشارة، حيث أن الشركة المذكورة لم تدل بالشهادات التي تثبت توفر أعضاء فريقها على التجربة المطلوبة؛

وحيث ولئن كان المتنافس يؤكد توفر موارده البشرية على التجربة والخبرة المطلوبتين لإنجاز الدراسة المطلوبة، إلا أنه لم يدلي بما يفيد تقديمه الشهادات المؤكدة لذلك في إطار عرضه التقني عملا بما نصت عليه المادة 8 من نظام الاستشارة، مما تعذر على لجنة طلب العروض تقييم خبرة وتجربة فريق عمل المشتكي؛

وحيث إن لجنة طلب العروض في جلستها الثانية المنعقدة في 7 أبريل، قامت بدراسة تقرير اللجنة التقنية الفرعية واستندت على ما جاء فيه وقررت بالتالي إقصاء عرض الشركة المشتكية لعدم احترامها لمقتضيات المادة 18 من نظام الاستشارة السالف الذكر.

## ثالثا : رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات المبسطة أعلاه، ترى اللجنة الوطنية للطلبات العمومية أن قرار إقصاء شركة «.....» سليم، وأن شكاية هذه الأخيرة غير مرتكزة على أي أساس.